

مشروعية التوكيل أو الإنابة في الرمي.

خالد المصلح

اللوكيل في الرمي الأصل في الرمي ان يقوم به الانسان بنفسه. لكن اذا احتاج الى ان يوكل آا فقد جاء في مسنن الامام احمد من جابر قال حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لبينا عن الصبيان والنساء فلبين عن الصبيان ورمينا - [00:00:00](#)

عنهم هذا يدل اصل على جواز يدل على جواز الإنابة في بعض اعمال الحج لانه قال رمينا عنهم يا علي عن فما حكم الرمي عن الكبير الإنابة في الرمي عن الكبير؟ ذكر ابن عبد البر انه لا خلاف على اه لا خلاف بين اهل العلم بين اهل العلم - [00:00:24](#)

في جواز الإنابة عن الكبير اذا دعت حاجة. وبالتالي اذا كانت هناك حاجة للإنابة كان يكون الانسان آا يعجز عن المجيء الى اماكن الرمي او مريض او ما اشبه ذلك واناب من يرمي عنه فان الرمي يجزئه ولا حاجة ان - [00:00:44](#)

آا يذبح هديا لترك الرمي او ما الى ذلك. بل يوكل وينتهي الامر بالتوكل. نعم. هذا ما يتعلق بالإنابة في الرمي. لكن المستطاع ينبغي ان يبادر الى فعل ذلك بنفسه فانه من ذكر الله الذي يؤجر عليه - [00:01:04](#)